

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٩٩٩٧ لسنة ٢٠١٧

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ؛
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقرارات الوزارية
المعدلة لها ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر
العقارى والتوثيق ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٩٥٢٢ لسنة ٢٠١٣ بإنشاء فرع توثيق أقيسدة ،
التابع لمكتب الشهر العقارى والتوثيق بالمنصورة ؛

وعلى مذكرة رئيس قطاع الشهر العقارى والتوثيق المؤرخة ٢٥ / ١٠ / ٢٠١٧ ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يُعدل القرار الوزارى رقم ٩٥٢٢ لسنة ٢٠١٣ المشار إليه بحيث يعمل فرع توثيق أقيسدة ،
التابع لمكتب الشهر العقارى والتوثيق بالمنصورة ثلاثة أيام من كل أسبوع
وهى (السبت ، الأحد ، الإثنين) .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من ٢٣ / ١٢ / ٢٠١٧

صدر فى ١٩ / ١١ / ٢٠١٧

وزير العدل

المستشار/ محمد حسام عبد الرحيم